

Distr.: General
20 October 2014
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة التاسعة والستون
البند ١٣٣ من جدول الأعمال

تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الخامسة

المقرر: السيد ماتياس داتليغ (سويسرا)

أولا - مقدمة

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ٢٠١٤، بناء على توصية المكتب، أن تدرج في جدول أعمال دورتها التاسعة والستين البند المعنون "تخطيط البرامج" وأن تحيله إلى اللجنة الخامسة.
- ٢ - وقد نظرت اللجنة الخامسة في هذا البند في جلستها الثانية والسابعة، المعقودتين في ٧ و ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٤. وترد في المحضرين الموجزين لهاتين الجلستين (A/C.5/69/SR.2 و 7) البيانات والملاحظات التي أُبدت أثناء نظر اللجنة في هذا البند.
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة للنظر في هذا البند تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين (A/69/16).



الرجاء إعادة استعمال الورق



ثانيا - النظر في مشروع القرار A/C.5/69/L.4

- ٤ - كان معروضا على اللجنة، في جلستها السابعة، المعقودة في ٢٠ تشرين الأول/أكتوبر، مشروع قرار بعنوان "تخطيط البرامج" (A/C.5/69/L.4)، قدمه الرئيس على ضوء مشاورات غير رسمية نسقها ممثل تشاد.
- ٥ - وفي الجلسة نفسها، اعتمدت اللجنة مشروع القرار A/C.5/69/L.4 من دون تصويت (انظر الفقرة ٦).

ثالثا - توصية اللجنة الخامسة

- ٦ - توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة بأن تعتمد مشروع القرار التالي:

تخطيط البرامج

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٢٣٤/٣٧ المؤرخ ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٢ و ٢٢٧/٣٨ ألف المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ و ٢١٣/٤١ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦ و ٢٣٤/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ و ٢٥٣/٥٦ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١ و ٢٨٢/٥٧ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢ و ٢٦٨/٥٨ و ٢٦٩/٥٨ المؤرخين ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣ و ٢٧٥/٥٩ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤ و ٢٥٧/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦ و ٢٣٥/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ و ٢٢٤/٦٢ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ و ٢٤٧/٦٣ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨ و ٢٢٩/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ و ٢٤٤/٦٥ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠ و ٨/٦٦ المؤرخ ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١ و ٢٣٦/٦٧ المؤرخ ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢ و ٢٠/٦٨ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،

وإذ تشير أيضا إلى اختصاصات لجنة البرنامج والتنسيق المبينة في مرفق قرار المجلس

الاقتصادي والاجتماعي ٢٠٠٨ (د-٦٠) المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٧٦،

وإذ تشير كذلك إلى الأنظمة والقواعد التي تنظم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم^(١)، وبموجبها تستعرض الهيئات الحكومية الدولية المعنية، القطاعية منها والوظيفية والإقليمية، ما يهمها من البرامج والبرامج الفرعية الواردة في الإطار الاستراتيجي المقترح، وذلك خلال الدورة العادية لاجتماعاتها إن أمكن،

وقد نظرت في تقرير لجنة البرنامج والتنسيق عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين^(٢)، وفي الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ بجزأيه الأول: موجز الخطة^(٣) والثاني: الخطة البرنامجية لفترة السنتين^(٤)، وفي تقرير الأمين العام عن أداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣^(٥)،

١ - تعيد تأكيد دور لجنة البرنامج والتنسيق بوصفها الهيئة الفرعية الرئيسية للجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المعنية بشؤون التخطيط والبرمجة والتنسيق؛

٢ - تكرر التشديد على دور الجلسات العامة واللجان الرئيسية للجمعية العامة في استعراض ما تقدمه لجنة البرنامج والتنسيق من توصيات مناسبة تتصل بعملها وفي اتخاذ إجراء بشأن تلك التوصيات، وفقا للبند ٤-١٠ من الأنظمة والقواعد التي تحكم تخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم^(١)؛

٣ - تؤيد الاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بأداء برامج الأمم المتحدة لفترة السنتين ٢٠١٢-٢٠١٣ التي أوردتها لجنة البرنامج والتنسيق في الفرع ألف من الفصل الثاني من تقريرها عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين^(٢) والاستنتاجات والتوصيات المتعلقة بالإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ التي أوردتها اللجنة في الفرع باء من الفصل الثاني من التقرير؛

٤ - تقرر أن تكون أولويات الأمم المتحدة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ على النحو التالي:

(أ) تعزيز النمو الاقتصادي المطرد والتنمية المستدامة وفقا للقرارات ذات الصلة الصادرة عن الجمعية العامة والمؤتمرات التي عقدتها الأمم المتحدة مؤخرا؛

(١) ST/SGB/2000/8.

(٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة التاسعة والستون، الملحق رقم ١٦ (A/69/16).

(٣) A/69/6 (Part one) and Corr.1.

(٤) A/69/6 (Progs. 1-28).

(٥) A/69/144.

- (ب) صون السلام والأمن الدوليين؛
- (ج) تنمية أفريقيا؛
- (د) تعزيز حقوق الإنسان؛
- (هـ) التنسيق الفعال لجهود المساعدة الإنسانية؛
- (و) تعزيز العدالة والقانون الدولي؛
- (ز) نزع السلاح؛
- (ح) مراقبة المخدرات، ومنع الجريمة، ومكافحة الإرهاب الدولي بجميع أشكاله ومظاهره؛
- ٥ - تؤكد أن تحديد أولويات الأمم المتحدة من صلاحيات الدول الأعضاء على النحو المبين في الولايات التشريعية؛
- ٦ - تؤكد أيضاً ضرورة أن تشارك الدول الأعضاء مشاركة كاملة في عملية إعداد الميزانية بدءاً من مراحلها المبكرة وخلال سير العملية بأكملها؛
- ٧ - تطلب إلى الأمين العام أن يعد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧ استناداً إلى الأولويات المحددة أعلاه وإلى الإطار الاستراتيجي على النحو المعتمد في هذا القرار؛
- ٨ - تقرر عدم البت في محتوى الجزء الأول من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧: موجز الخطة^(٣)؛
- ٩ - تطلب إلى الأمين العام أن يكفل، عند إعداد موجزات الخطط المقبلة، المراعاة التامة في الأطر الاستراتيجية المقترحة للمبادئ التوجيهية التي قدمتها الجمعية العامة في قراراتها ٢٧٥/٥٩ و ٢٣٥/٦١ و ٢٢٤/٦٢ و ٢٤٧/٦٣ والقرارات اللاحقة المتخذة في هذا الصدد؛
- ١٠ - تؤكد ضرورة أن يلتزم الأمين العام التزاماً دقيقاً بالمفاهيم والمصطلحات والولايات المعتمدة في الأطر الاستراتيجية، عند إعداد تقارير أداء البرامج ذات الصلة بالموضوع؛
- ١١ - تقرر بأهمية الاستمرار في تحسين الإطار المنطقي، وتشجع في هذا الصدد مديري البرامج على مواصلة تحسين الجوانب النوعية لمؤشرات الإنجاز لكي يتسنى تقييم

النتائج بشكل أفضل، مع مراعاة أهمية تعريف المؤشرات بطريقة تكفل إمكانية قياسها بوضوح؛

١٢ - تؤيد استنتاجات لجنة البرنامج والتنسيق وتوصياتها التي أوردتها بشأن التقييم في الفرع جيم من الفصل الثاني من تقريرها^(٢)، وتلك التي أوردتها بشأن التقرير الاستعراضي السنوي لعام ٢٠١٣ المقدم من مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق في الفرع ألف من الفصل الثالث من التقرير، وبشأن دعم منظومة الأمم المتحدة للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا في الفرع باء من الفصل الثالث من التقرير، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذ التوصيات المذكورة أعلاه في الوقت المقرر.